مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ISSN 2602-7321/ EISSN 2773- 2649

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص- ص: 373- 386

سياسات التجارة الخارجية وأثرها على الواردات –دراسة حالة الجزائر–

International trade policies and their impact on imports - the case of Algeria-

نميش خديجة، المركز الجامعي مغنية– الجزائر، khadijane@yahoo.fr

تاريخ إرسال المقال: 2022/01/02 تاريخ قبول المقال: 2022/05/06 تاريخ نشر المقال: 2022/06/06

الملخص:

في هذا البحث يتم تناول دور سياسات التجارة الخارجية في ضبط الواردات. باعتبار الجزائر دولة مستهلكة حيث تزيد قيمة وارداتها بكثير عن قيمة صادراتها، فإن تبني إجراءات كبحية للعملية الاستيرادية يبقى ضرورة ملحة.يرتكز إذن هذا البحث على استعراض مختلف السياسات الممكن تطبيقها في إطار العقلنة الاقتصادية للتعاملات التجارية الخارجية قبل الولوج إلى عرض المسار التطبيقي لها في الجزائر بعد الاستقلال وتأثيرها على واردات البلد. باستعمال منهج وصفي تحليلي لمختلف سياسات التجارة الخارجية و تطورها في الجزائر وكذا التغيرات المرتبطة بواردات البلد تشير النتائج إلى أن هذه السياسات المنتهجة لم تستطع التحكم في وتيرة التصاعد الكبير في قيمة الواردات الجزائرية، فلم تقلل مختلف هذه السياسات في القيمة الناتجة عن العملية الاستيرادية رغم فاعليتها النظرية.

الكلمات المفتاحية: التجارة الخارجية، أدوات سياسات التجارة الخارجية ، الواردات، الميزان التجاري.

Abstract:

This paper focuses on the role of international trade policies in adjusting imports. Since Algeria is a consumer country since the value of its imports largely exceeds the value of its exports، the adoption of measures to slow down the import operation remains indispensable. This research therefore focuses on the representation of different policies applicable within the framework of the economic rationalization of international trade operations before outlining the application process of these policies in Algeria after independence and their impact on the country's imports. Using a descriptive and an analytical approach of these different policies of international trade، their development in Algeria، as well as the changes related to the country’s imports، the results suggest that these policies have not been able to pinpoint the pace of the great increase in the value of Algeria’s imports. These different policies have not minimized the amount of the import operation، despite their theoretical effectiveness.

Key words: International trade, techniques of international trade policies, Imports، Balance of trade.

المقدمة:

لطالما شكلت العلاقات التجارية بين الدول موضوع بحث ونقاش لدى الباحثين الاقتصاديين منذ عقود، إذ يعد آدم سميث أول من دعم تفعيل التعاون التجاري الخارجي بما يكسب كل الأطراف مزايا اقتصادية هامة وهذا في كتابه ثروة الأمم عام 1776.

تلت نظرية الميزة المطلقة لآدم سميث عدة نظريات كلاسيكية، نيوكلاسيكية وحديثة من أجل تفسير التجارة الخارجية بين الدول وكذا تحديد الدوافع والعقبات من وجهات نظر مختلفة: اقتصادية، إدارية، وتكنولوجية.

تعرف التجارة الخارجية على أنها: "فرع من فروع الاقتصاد والذي يهتم بدراسة الصفقات الاقتصادية الجارية عبر الحدود الوطنية"[1]، فالتجارة الخارجية تهتم إذن بدارسة الصفقات الاقتصادية العابرة للحدود الوطنية.

أما اصطلاحا، فقد اختلف الباحثون في تحديد الفروق الموجودة بين المصطلحين الخاصين بالعبور الدولي للسلع والخدمات، حيث استعمل مصطلح التجارة الخارجية والتجارة الدولية كمفهومين متوازيين لهذه الإستراتيجية.

يري بعض الباحثين أن مفهومي التجارة الخارجية والتجارة الدولية هما مرادفين لبعضهما البعض، أما آخرون فيرون بأن مصطلح التجارة الخارجية يرمز إلى المعنى الضيق للمبادلات التجارية بين الدول والذي يشمل الصادرات والواردات المنظورة (السلع) والغير المنظورة (الخدمات)، في حين أن مصطلح التجارة الدولية يمثل المعنى الواسع لها، إذ يضيف إلى ما سبق : الحركة الدولية لرؤوس الأموال والهجرة الدولية للأفراد .

يختلف توجه الدولة نحو تنظيم التجارة الخارجية المطبقة داخل إقليمها تبعا لعدة عوامل مرتبطة بالأساس بالوضعية الاقتصادية للدولة وكذا الأهداف المسطرة. في هذا الإطار، نميز بين اتجاهين مختلفين من حيث الإجراءات المطبقة المؤطرة للتجارة العابرة للحدود ألا وهما: سياسة الحرية والسياسة الحمائية.

إن الاختلال الجزئي أو الكلي في ميزان المدفوعات نتيجة الاختلال في حساب واحد أو أكثر من مجموع حساباته يستلزم إعادة ضبط شامل له أو لأحد حساباته، والميزان التجاري هو أحد الأجزاء المعنية بإعادة الضبط.

[1] موسى سعيد مطر، باسم اللوزي ،حسام داود، التجارة الخارجية، دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان، 2001، ص13.

ولأن الميزان التجاري يعرف بأنه الفرق بين صادرات الدولة وارداتها خلال فترة زمنية معنية، فإن انتهاج سياسة معينة تهدف إلى تقليص أو القضاء على الفارق بين الجانب الدائن والمدين من شأنه أن يحقق توازنا أو فائضا في هذا الأخير مما ينعكس إيجابا على ميزان المدفوعات.

تعتبر الجزائر إحدى أكثر الدول التي تواجه تحديات اقتصادية واختلالات في ميزانها التجاري بسبب عدم التوازن بين قيمة صادراتها وارداتها، حيث تعتمد صادرات الجزائر على الجباية البترولية التي تتأثر مباشرة بالأسعار العالمية الغير مستقرة للذهب الأسود، فيما تبقى فاتورة الاستيراد في تزايد مستمر.

و لهذا، فقد انتهجت البلاد منذ الاستقلال توجهات عديدة وخطط متنوعة تندرج في إطار سياسات التجارة الخارجية بغية تحقيق التناسق بين الواردات والصادرات عن طريق ترشيد نفقات الاستيراد.

وفي هذا الإطار نطرح الإشكالية التالية: **هل تؤثر سياسات التجارة الخارجية على عقلنة الواردات في الجزائر؟**

ننطلق في بحثنا هذا من فرضية أن السياسة الحمائية بمختلف إجراءاتها والواجب تطبيقها من طرف الدول الاستهلاكية كالجزائر تؤدي إلى الحد من الواردات.

ومن أجل التأكد من مدى صحة ذلك، سنعتمد على منهج وصفي تحليلي نستعرض بواسطته مختلف السياسات المطبقة في إطار التعاون التجاري بين الدول قبل التطرق إلى التطور التطبيقي لمختلف هذه السياسات في الجزائر ثم استعراض منحى تطور قيمة الواردات في البلد.

المبحث الأول: سياسات التجارة الخارجية:

تعرف سياسات التجارة الخارجية بأنها: "تلك الإجراءات التي تتخذها أو القوانين التي تسنها الحكومة بغرض التأثير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على حجم التبادل التجاري بينها وبين غيرها من البلدان أو التأثير على نوعية التبادل أو اتجاهاته"[2] .أي أنها الاستراتيجيات التي تنتهجها الدولة في إطار التجارة الخارجية التي تربطها مع دولة معينة أو عدة دول تربطها علاقات تجارية.

من هذا المنطلق، هناك سياستين تندرجان في إطار تنظيم العلاقات التجارية للدولة ألا وهما: سياسة الحماية التجارية وسياسة الحرية التجارية.

المطلب الأول: سياسة الحماية التجارية

[2] يوسف مسعداوي، دارسات في التجارة الدولية، الجزائر ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص70.

تعتبر سياسة الحماية التجارية من أقدم السياسات في التاريخ الاقتصادي وتعرف على أنها: مجموعة من القواعد والإجراءات والتدابير التي تضع قيودا مباشرة أو غير مباشرة، كمية أو غير كمية، تعريفية أو غير تعريفية على تدفق التجارة الدولية عبر حدود الدولة.

حاليا، تبقى هذه السياسة الانغلاقية للدولة سارية المفعول في الكثير من البلدان لكن بصفة جزئية، إذ نجد أن تطبيقها غالبا ينحصر في الدول التي يعاني الميزان التجاري فيها من عجز كبير نتيجة ارتفاع قيمة وارداتها عن قيمة صادراتها.

لهذه الإستراتيجية الكثير من المزايا التي تسعى الدولة لتحقيقها بواسطتها، حيث تسمح هذه الأخيرة باكتساب إيرادات عامة إضافية ناتجة عن الزيادة في الرسوم الجمركية خصوصا فيما يتعلق بالسلع المستوردة الكمالية منها والتي لها بدائل محلية، كما تتيح سياسة الحماية التجارية رعاية الإنتاج المحلي من خلال كبح إستراتيجية الإغراق التي تمارسها الدول المصدرة ببيعها لسلع رخيصة مقارنة مع أسعار السلع المحلية في السوق الوطني.

بالإضافة إلى ذلك، تنتهج بعض الدول سياسة حمائية من أجل تحقيق أمنها الاقتصادي، فالتقليل من التبعية التجارية تجاه الأقطاب الاقتصادية الخارجية سيحقق استقلالية تجارية بعيدا عن كل أشكال الأخطار وعدم اليقين على مستوى العلاقات الاقتصادية بين الدول.

المطلب الثاني: سياسة الحرية التجارية

على عكس السياسة الحمائية للتجارة الخارجية، تعد إستراتيجية الحرية التجارية كتوجه عام للدولة نحو تشجيع المبادلات التجارية مع الخارج، حيث تعرف سياسة الحرية بأنها مجموعة من القواعد والإجراءات والتدابير التي تعمل على إزالة أو تخفيض القيود المباشرة أو غير المباشرة، الكمية أو غير الكمية، التعريفية أو غير التعريفية وهذا ما يساهم في تدفق التجارة الدولية عبر حدود الدولة.

ظهرت سياسة الحرية وانتعشت مع أفكار الكلاسيك عندما نادوا بضرورة وأحقية الأفراد والمؤسسات بالقيام بالنشاط الاقتصادي والتبادل والذي سينعكس على التدفقات الاقتصادية إيجابا لكل الأطراف الداخلة في العملية.

تهدف الدولة من خلال تبني سياسة الحرية التجارية إلى تشجيع الصادرات من أجل تعظيم الطاقة الإنتاجية وتنشيط الحلقة الاقتصادية الوطنية. كما تهدف إلى زيادة مستوى التشغيل والتوظيف من خلال تشجيع المؤسسات على الولوج إلى نشاطي التصدير والاستيراد، بالإضافة إلى تحقيق الرفاهية للزبائن المحليين وكذا زيادة الدخل القومي لأطراف التبادل التجاري.

المبحث الثاني: أدوات سياسة التجارة الخارجية:

هناك عدة تدابير وإجراءات تعتمدها الدولة من أجل تنشيط التجارة الخارجية أو تضييق نطاق تطبيقها. فهناك إجراءات وأدوات سعرية، كمية، وتنظيمية تستعمل إما بطريقة متوازية أو مستقلة عن بعضها البعض. فاعتماد الدولة على سياسة حمائية يتجلى من خلال التشديد والرفع من هذه الأدوات فيما يعكس التخفيف والتخفيض منها تبني سياسة الحرية التجارية.

المطلب الأول: الأدوات السعرية لسياسات التجارة الخارجية:

سميت بالأدوات السعرية للتجارة الخارجية لأنها تؤثر بطريقة مباشرة على الأسعار والتكاليف الناجمة عن التجارة الخارجية بما في ذلك الاستيراد والتصدير، حيث نجد ضمن هذا السياق: الرسوم الجمركية، الإغراق، الإعانات، وأخيرا تخفيض سعر الصرف.

أولا: الرسوم الجمركية: تعرف الرسوم الجمركية على أنها ضريبة تفرضها الدولة على السلع عندما تجتاز حدودها سواء تعلق الأمر بالصادرات أو الواردات، فالرسم على الصادرات يهدف بالأساس إلى الحد من تصدير سلعة معنية من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي محليا والحصول على مورد مالي للخزينة العمومية.

أما الرسوم على الواردات فتفرض بالأساس من أجل الحد منها والتقليل من الاختلال الموجود في الميزان التجاري. يتعلق الأمر هنا خاصة بالسلع الكمالية أو التي لها بدائل محلية.

يتم تحديد قيمة الرسوم الجمركية تبعا لأنواعها، إذ نجد ضمن هذا الإطار:

ا–**رسوم القيمة:**و التي تفرض بنسبة مئوية معينة على حسب قيمة السلعة، حيث يحدد مبلغ الرسم المطلوب على أساس مبلغ الفاتورة التجارية.

ب _ الرسوم النوعية: وترتبط بنوعية السلعة، حيث يتم تحديد الرسم من طرف موظف الجمارك على أساس نوع السلعة أو حجمها أو وزنها.

ثانيا: الإغراق: لأهداف اقتصادية وأحيانا حتى سياسية وأمنية، تلجأ بعض الدول إلى تصريف منتجاتها وبيعها في الأسواق الخارجية بأثمان منخفضة عن تلك السائدة في السوق المحلي. يتلقى المصدر تعويضا ماليا عن الخسارة الناتجة عن ذلك إما مباشرة من طرف الدولة الأم، أو عن طريق أرباح محققة على المدى البعيد بعد سيطرته على السوق المستهدف.

ثالثا: الإعانات : محاولة منها لتشجيع صادراتها تقوم بعض الدول بتقديم إعانات للمصدرين حتى يتمكنوا من تصدير سلع معينة بغية تعظيم حصصها السوقية في الأسواق الخارجية. تتمثل هذه الإعانات في شكل منح مباشرة للمصدرين إما بشكل مباشر أو غير مباشر كحصولهم على امتيازات و تسهيلات إدارية وتنظيمية.

رابعا: تخفيض سعر الصرف : تقوم الدولة في بعض الأحيان بالتخفيض العمدي لقيمة عملتها الوطنية مقارنة مع العملات الأجنبية من أجل تشجيع صادراتها وتخفيض وارداتها، إذ ينتج عن هذه السياسة ارتفاع في أثمان السلع الأجنبية المستوردة عن أثمان مثيلاتها من السلع المحلية مما يكسب هذه الأخيرة ميزة تنافسية من وجهة نظر المستهلكين المحليين، إضافة إلى تشجيع التصدير من خلال إكساب السلع المحلية مزايا تنافسية سعرية في الخارج.

المطلب الثاني: الأدوات الكمية لسياسات التجارة الخارجية

تهدف الأدوات الكمية بالأساس إلى التحكم والضبط الكمي لمبادلات الدولة من والى الخارج، حيث تتمثل هذه الأدوات في: نظام الحصص وتراخيص الاستيراد.

أولا: نظام الحصص: يقصد بنظام الحصص وضع قيود من طرف الدولة على الكمية أو القيمة التي يمكن استيرادها من سلعة معينة خلال فترة معينة. يهدف هذا الإجراء إلى الحد من استيراد السلع ويمس خاصة السلع الغير ضرورية أو التي لها بدائل محلية.

ثانيا: تراخيص الاستيراد: يقصد بتراخيص الاستيراد تلك التصاريح التي تمنح للأفراد والمؤسسات من أجل استيراد سلعة معينة من الخارج، فإمكانية الحصول على هذه التراخيص وسهولة ذلك يتوقف على حسب نوعية سياسة التجارة الخارجية المطبقة خلال تلك الفترة.

المطلب الثالث: الأدوات التنظيمية لسياسات التجارة الخارجية

سميت بالأدوات التنظيمية لأنها تمثل الشكل التنظيمي الذي تتبناه الدولة لعلاقاتها الاقتصادية الدولية وفقا لثلاث استراتيجيات بارزة وهي: المعاهدات والاتفاقيات التجارية، التكتلات الاقتصادية، والحماية الإدارية.

أولا: المعاهدات والاتفاقيات التجارية: تبرم الدولة اتفاقيات ومعاهدات مع دول أخرى بهدف تنظيم وتشجيع العلاقات التجارية وزيادة تنمية حجم المبادلات فيما بينها. يتم بموجبها تقديم تسهيلات في العملية التصديرية والاستيرادية وكذا طريقة سداد الديون والمستحقات الناتجة عن العمليات السابقة.

ثانيا: التكتلات الاقتصادية : تهدف التكتلات الاقتصادية إلى تحرير التجارة الخارجية بين عدد محدود من الدول المكونة للتكتل، والهدف منها هو إزالة القيود في العلاقات التجارية مع بعض الدول من أجل تشجيع المبادلات التجارية فيما بينها.

ثالثا: الحماية الإدارية:يهدف هذا الإجراء إلى طرح قوانين جمركية مشددة بغية التضييق على التجارة الخارجية سواء تعلق الأمر بحركة الصادرات أو الواردات لدولة معينة. تتمثل هذه الإجراءات في فرض تكاليف مرتفعة على تخزين البضاعة مثلا أو نقلها والتشدد في منع دخول بعض السلع بحجة المحافظة على الصحة العامة.

المبحث الثالث: سياسات التجارة الخارجية في الجزائر:

تعد الجزائر من بين الدول التي تعتمد باستمرار على تبني تغييرات هيكلية جذرية تمس العلاقات التجارية الخارجية. فالتغير في أسعار البترول وعدم الاستقرار الاقتصادي وتتالي الإصلاحات المعتمدة من طرف الدولة أدت إلى ضرورة التحيين المتواصل للقوانين المنظمة للتجارة الخارجية في البلد. فالعجز الكبير الناتج عن ميزان المدفوعات وارتفاع المديونية يستلزم بالضرورة اعتماد أسلوب التغيير المتواصل للإطار الذي تنشط فيه المبادلات من وإلى الجزائر.

المطلب الأول: سياسات التجارة الخارجية في الجزائر قبل 1990

أثناء انتهاجها نمط الاقتصاد المخطط فيما قبل 1990، اعتمدت الجزائر على سياسة حمائية من أجل الحد من الواردات. تمثل الهدف الرئيسي آنذاك في تشجيع الصناعة المحلية وتقوية تنافسية المنتج المحلي بالإضافة إلى تقليص العجز في الميزان التجاري. اقتصر دور الدولة في هذه الفترة على المراقبة وتأطير التجارة الخارجية، حيث مارست الدولة رقابة صارمة من خلال إصدارها لقوانين حمائية منها التعريفة الجمركية وإنشاء البنك المركزي وتأسيس أجهزة مختصة في عمليات التصدير والاستيراد قبل أن يمتد دورها إلى الاحتكار التام للتجارة الخارجية. ففي الفترة الممتدة ما بين 1963 و1970 اعتمدت الدولة على مجموعة من الأدوات الحمائية منها تأسيس أول تعريفة جمركية في الجزائر سنة 1963.

كانت الرسوم الجمركية في تلك الفترة نوعية، إذ اعتمدت قيمتها على حسب نوعية السلعة والغرض من استيرادها. تميزت السلع الواردة من فرنسا بانخفاض قيمة الرسوم الخاصة بها، في حين استفادت الدول التي أبرمت اتفاقيات تجارية مع الجزائر من تسهيلات مالية متمثلة في تعريفة جمركية مشتركة بين الطرفين. أما السلع الواردة من باقي الدول فطبقت عليها تعريفة جمركية عادية بدون مزايا.

بلغت قيمة الرسوم آنذاك 10% بالنسبة للمواد الأولية وسلع التجهيز، من 5% إلى 20% فيما يخص المواد النصف المصنعة ومن 15% إلى 20% فيما يتعلق بالمواد التامة الصنع[3].

تم الاعتماد أيضا في تلك الفترة على نظام الحصص من أجل الحد من الواردات خصوصا تلك التي تمس السلع الكمالية والتي لها بدائل محلية وهذا من أجل تقليص العجز في الميزان التجاري والحفاظ على الاحتياطي من العملة الصعبة وكذا تشجيع الصناعات المحلية.

[3] فلة عاشور،انعكاسات السياسة التجارية على تطور التجارة الخارجية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 24، 2012، ص487.

أول إصلاح مس التعريفة الجمركية وقتها كان سنة 1968، حيث نصت هذه الأخيرة على فرض رسوم جمركية نوعية، على إعفاء تام للرسوم الجمركية على المواد الأولية، إعفاء شبه تام بالنسبة لسلع التجهيز وعلى رسوم منخفضة على السلع الأساسية. فيما فرضت رسوم مرتفعة على السلع الواردة التي لها بدائل محلية.

أما السلع الكمالية فقد عرفت ارتفاعا غير مسبوق في الرسوم الخاصة المطبقة عليها وصلت إلى 100 إلى 150% ، بينما استفادت الدول الأوروبية وخاصة فرنسا من تعريفة جمركية مميزة وتفضيلات على صادراتها نحو الجزائر[4].

في الفترة الممتدة ما بين: 1970 و1989 تم الاحتكار التام للتجارة الخارجية من طرف الدولة، حيث حرمت المؤسسات الخاصة من ممارسة نشاطي الاستيراد والتصدير. كان الهدف من وراء ذلك هو الرقابة التامة للدولة على التدفقات التجارية، حيث سيطرت المؤسسات العمومية على 80% من الواردات سنة 1971 ليحرم بعدها الخواص ابتداء من 1978 من أي حصة تجارية خارج حدود الدولة. هدفت الدولة من وراء ذلك إلى التحكم في قوة القرار والمفاوضات على المستوى الدولي وتنويع المنتجات والمصادر والدول المصدرة[5].

كما مست التعريفة الجمركية تعديلات سنة 1973، إذ تم إلغاء تصنيف السلع الواردة حسب الدول التي استفادت من تفضيلات في المرحلة السابقة، في حين استفادت دول المغرب العربي والدول التي تربطها اتفاقيات تجارية مع الجزائر من تخفيضات على الرسوم الجمركية.

استمر تطبيق الرسوم النوعية مع تغيير في قيمتها تبعا للهدف من استيراد السلع، إذ بلغت نسبة الرسوم 3% فقط على المواد الصيدلانية وسلع التجهيز، فيما استفادت أنواع أخرى من السلع من إعفاء تام خصوصا فيما يتعلق بالمواد الأولية.

[4] الأمر رقم 06 _04. المؤرخ في 26 نوفمبر 1963, يتضمن قانون تحديد المعاملات التجارية الخارجية, ج.ر عدد 88 بتاريخ 26 نوفمبر 1963, ص 1080.

[5] عبد الرشيد بن ديب ،تنظيم وتطور التجارة الخارجية–حالة الجزائر– أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر،2003، ص262.

أما السلع الوسيطة فخضعت لرسوم تتراوح من 10% إلى 40%. غير أن هذه الأخيرة ارتفعت فيما يخص السلع الكمالية لتتراوح نسبتها ما بين 40% إلى 100% من قيمة الفاتورة التجارية[6].

في سنة 1988 صدرت تعديلات أخرى مست التعريفة الجمركية المطبقة سابقا وكان الهدف منها هو الرفع من الرسوم الجمركية بدرجة كبيرة خصوصا تلك الخاصة بالسلع الكمالية، حيث أدى انهيار أسعار البترول سنة 1986 إلى البحث عن طرق إضافية لتغطية عجز الميزانية وإيجاد بدائل تمويلية أخرى لخزينة الدولة.

المطلب الثاني: سياسات التجارة الخارجية في الجزائر بعد 1990

منذ سنة 1990 عمدت الجزائر تحت ضغوطات كبيرة داخلية وخارجية إلى التحرير التدريجي للتجارة الخارجية. استدعى الأمر إعادة هيكلة القطاع ورفع القيود المباشرة والغير مباشرة على المبادلات التجارية مع الخارج، فقد أدى ارتفاع الرسوم الجمركية سابقا إلى التقليص من مجالات نشاط التجارة الخارجية في الجزائر وإلى افتقار حاد في السوق المحلية نظرا لضعف الإنتاج المحلي وعدم قدرته على تلبية الطلب الكمي والنوعي للسلع بالإضافة إلى التهرب الجمركي.

بعد موافقة الجزائر على اعتماد الإصلاحات المقدمة من طرف صندوق النقد الدولي أصبح من الضروري تحرير التجارة وتقليص تدخل الدولة في المبادلات التجارية مع الخارج. ولذلك، تم منح الخواص إمكانية ممارسة النشاط التجاري مع الخارج تحت الرقابة المالية للبنوك ابتداءا من سنة 1991. نص كذلك قانون المالية لسنة 1992 على التخفيض الكبير للرسوم الجمركية، حيث تم فرض رسوم تتراوح ما بين 0 إلى 7% بالنسبة للواردات من المواد الأولية، من 15 إلى 25% بالنسبة للسلع النصف مصنعة ومن 40 إلى 60% بالنسبة للمنتجات التامة الصنع[7].

في مقابل ذلك، تم تبني إستراتيجية التخفيض في أسعار الصرف، حيث عرفت العملة الوطنية تخفيضا كبيرا مقارنة مع الدولار الأمريكي بنسبة 22% سنة 1991 ثم 40% سنة 1994. كان الهدف من وراء هذا الإجراء هو كبح واردات الجزائر خصوصا تلك التي تتعلق بالسلع الكمالية.

---

[6] الأمر رقم 78 _08. المؤرخ في 14 فبراير 1978, يتضمن قانون تنظيم التجارة الخارجية, ج.ر عدد 7 بتاريخ 14 فبراير 1978, ص 115.

[7] الأمر رقم 92 _04. المؤرخ في 11 أكتوبر 1992 , يتضمن قانون المالية لسنة 1992, ج.ر عدد 73 بتاريخ 11 أكتوبر 1992, ص 1883

انطلاقا من سنة 1994 تميزت السياسات التجارية الخارجية بالتحرر الكلي نحو فتح المجال أمام المؤسسات الخاصة والعامة وكذا المنتجين من مختلف مناطق العالم بغية الولوج إلى السوق الجزائرية كتوجه نحو تعزيز المنافسة المحلية والاعتماد على أنظمة الجودة العالمية.

ففي ابريل 1994 تم إلغاء كل القيود المتعلقة بالاستيراد وذلك على مراحل خصوصا فيما يتعلق بالمواد الاستهلاكية المستوردة بالعملة الصعبة والمعدات الصناعية بالإضافة إلى تقديم تسهيلات مالية مثل إلغاء آجال سداد ائتمانات المستوردين.

وبحلول جوان 1996 ألغيت جميع القيود الكمية المطبقة على التجارة الخارجية، حيث تم إلغاء قائمة السلع المحظورة والممنوعة من الاستيراد، كما تم إلغاء القائمة المحظورة فيما يخص الصادرات والتي كانت سابقا تضم 20 نوعا من السلع.

بالتزامن مع ذلك، تم تخفيض سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي، إذ قدرت قيمة التخفيض ب 50% سنة 1994، 36% سنة 1995، 15% سنة 1996 و5% سنة 1997[8].

شهدت أيضا المنظومة الجمركية تغييرا بما يناسب المعايير الجمركية الدولية الموضوعة من طرف منظمة الجمارك العالمية (wco) حيث تم تخفيض الحد الأقصى للرسوم الجمركية لتصل إلى 50% بالنسبة للسلع التامة الصنع سنة 1996 ثم 45% سنة 1997 ،فيما تم حصر قائمة السلع الممنوعة من الاستيراد في 3 مواد فقط ليتم بعدها إلغاء الحظر سنة 1995.

بالموازاة مع ذلك، تم تأسيس صندوق دعم الصادرات سنة 1996 من أجل تقديم الدعم المالي للمصدرين الذين يبحثون عن تصريف منتجاتهم في الأسواق الخارجية.

هدف قانون المالية لسنة 1996 إلى تقليص العجز في الميزان التجاري الناتج عن تحرير التجارة الخارجية وزيادة قيمة الواردات بكثير. أما ما يلاحظ في قوانين المالية لسنوات: 1997، 2000 و 2001 فهو التخفيضات المستمرة للتعريفة الجمركية كإستراتيجية تهدف إلى تشجيع التجارة الخارجية للبلد إلى أن وصل هذا التخفيض إلى 12% سنة 2006 مع تبني إستراتيجية حمائية فيما يخص واردات المنتجات الكمالية[9].

[8] BENISSAD M.E., Algérie restructuration et reforme, office des publications universitaires d'Alger, 1994, p.101.

[9] الأمر رقم 06 _15. المؤرخ في 19 يوليو 2006, يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006, ج.ر عدد 47 بتاريخ 19 يوليو 2006, ص 5.

لجأت الجزائر فيما بعد إلى سياسة كبح الواردات من خلال تسقيف العديد منها خصوصا السلع النهائية الكمالية عبر وضع نظام رخص الاستيراد بالإضافة إلى تبني الاعتماد المستندي كأبرز تقنية تمويل مستعملة في التجارة الخارجية و ما تتميز به من إجراءات تعقيدية و تشدد تطبيقي لها.

المطلب الثالث: تأثر الواردات الجزائرية بسياسات التجارة الخارجية في البلاد

تتأثر الوضعية الاقتصادية للميزان التجاري في الجزائر بالأساس بأسعار البترول وتقلباتها، إذ تشكل صادرات الجزائر من المحروقات 98%من مجمل صادرات البلد. استطاعت هذه الأخيرة في بعض الفترات تغطية قيمة الواردات وتحقيق توازن أو فائض في الميزان التجاري فيما بقيت فترات أخرى كثيرة عاجزة عن تحقيق ذلك نتيجة انخفاض أسعار الذهب الأسود.

في فترة الرقابة الممارسة على التجارة الخارجية من طرف الدولة، بلغت قيمة الواردات 3.154 مليون دينار جزائري سنة 1967 لترتفع إلى 4.029 مليون دينار ثم إلى 4.911 مليون دينار سنتي 1968 و1969 على التوالي[10]. هذا الارتفاع الكبير يعوز إلى ضعف الإنتاج المحلي وعدم قدرته على الإشباع الكمي والنوعي لمختلف السلع نتيجة العدد المحدود للمؤسسات المنتجة آنذاك.

بعد تطبيق الاحتكار التام للتجارة الخارجية من طرف الدولة لم تتوقف قيمة الواردات الجزائرية عن الارتفاع، حيث بلغت هذه الأخيرة 8.876مليون دينار سنة 1973 و29.534 مليون دينار سنة 1977، لترتفع إلى 49.491 مليون دينار عام 1985.

من جهة أخرى، لم يعاني الميزان التجاري من عجز بفضل الارتفاع الكبير في أسعار النفط مما أدى إلى تغطية قيمة الصادرات لواردات البلد قبل أزمة 1986. ولكن بعد الانخفاض الكبير للطلب على النفط الخام بعد أزمتي الطاقة لسنتي 1973 و 1979 انخفض السعر العالمي للنفط إلى مادون 10دولارات بعد بلوغه 27 دولار أمريكي. استدعى الأمر ضرورة الرفع من قيمة الرسوم الجمركية على الواردات للحد منها وكذا من أجل الحصول على إيرادات إضافية معتبرة من أجل تمويل الخزينة، إذ بلغت قيمة الواردات 70.072 مليون دينار سنة 1989.

أدى تحرير التجارة الخارجية بعد ذلك إلى زيادة كبيرة في واردات البلد ولكن قوبل ذلك بارتفاع في قيمة الصادرات نتيجة الارتفاع الكبير لأسعار النفط وهذا فيما بين 2001 و2002 إلى غاية 2009 ثم انخفضت بعدها مباشرة نتيجة أزمة الرهن العقاري العالمية. بلغت قيمة الواردات 76.486 مليون دينار سنة 2001 و95.703 مليون دينار سنة 2002 لتصل إلى 28.548 مليون دينار سنة 2009.

[10] BENISSAD M.E, Economie de développement de L'Algérie, Algérie, Office des publications universitaires, Alger, 1979, p.183.

تواصلت قيمة واردات الجزائر في الارتفاع رغم تطبيق بعض التقنيات الحمائية بالنسبة لبعض السلع المستوردة كتطبيق نظام الحصص ورفع الرسوم الجمركية، حيث بلغ إجمالي الواردات 511.513 مليون دينار عام 2016 حسب الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

يوضح الجدول التالي المنحنى التصاعدي لقيمة الواردات مقارنة بين سنتي 2005 و2017:

جدول: قيمة الواردات سنتي 2005 و2017 (مقدرة بمليون دينار جزائري)

	معدات التجهيزات الصناعية	السلع نصف مصنعة	المنتجات الغذائية	سلع استهلاكية غير غذائية	المنتجات الخام
2005	3127	1639	2745	1089	294
2017	5619	4765	6138	1893	556

المصدر:من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

يلاحظ إذن أن واردات الجزائر هي في وتيرة متزايدة، فالتوجه المستمر نحو تحرير وتشجيع التبادل التجاري وفتح السوق المحلي أمام مختلف السلع الأجنبية أدى إلى الارتفاع الرهيب في قيمة الواردات. وبالتالي فسياسات التجارة الخارجية في الجزائر ورغم تنوعها منذ الاستقلال إلى غاية يومنا هذا تتحدد على أساس نوع السلعة والغاية من وراء استيرادها.

من خلال تحليلنا لحركة الواردات الجزائرية منذ الاستقلال و كذا مختلف سياسات التجارة الخارجية المتبعة قصد الضبط العقلاني لها تشير النتائج إلى أن الجزائر تنحاز أكثر لسياسة تحرير التجارة فيما يخص السلع الضرورية فيما تبقى السياسة الحمائية إجراء يهدف إلى إعاقة استيراد السلع الكمالية والغير ضرورية والتي يمكن إنتاجها محليا.

ما يمكن استنتاجه أيضا هو أن سياسات التجارة الخارجية التي تم تضعها منذ الاستقلال لم تستطع كبح التزايد الرهيب في قيمة الواردات، فحتى وإن ساهمت بالحد نوعا ما منها إلا أن تأثيرها بقي هامشيا وغير قوي.

الخاتمة:

لطالما شكل العجز في الميزان التجاري مشكلة للدول النامية لما له من تبعات اقتصادية تمس الهيكل الهام للبلاد. ولأن الدول النامية تعتبر دول مستهلكة إذ تفوق قيمة وارداتها بكثير قيمة صادراتها من السلع

المنظورة والغير منظورة، فإن انتهاج سياسات معينة في تفعيل حركة دخول وخروج السلع من وإلى نطاقها الجغرافي يعد إحدى أهم السبل من أجل تحقيق التوازن في الميزان التجاري.

بعد استعراض مختلف السياسات المنتهجة من قبل الجزائر منذ الاستقلال عن الاحتلال الفرنسي، لوحظ أنه لا السياسة الحمائية المنتهجة سالفا ولا سياسة الحرية المتبناة بعدها ساهمتا في عقلة الواردات، بل لوحظ التزايد المستمر في قيمة هذه الأخيرة على فترات متعددة.

ساهم فتح المجال أمام التحرر التجاري في إعطاء دفعة قوية لقيمة الواردات إذ يلاحظ التزايد الكبير في قيمتها وبدون توقف. تبقى إذن وضعية الميزان التجاري تحت رحمة تقلبات أسعار البترول وقدرة أو إخفاق الصادرات الجزائرية على تغطية قيمة الواردات.

وبالتالي فقد تم نفي فرضية البحث القائلة بأن السياسة الحمائية بمختلف إجراءاتها والواجب تطبيقها من طرف الدول الاستهلاكية كالجزائر تؤدي إلى الحد من الواردات. حيث لوحظ من خلال الدراسة التحليلية لتطور الواردات الجزائرية في ظل التغير المستمر للسياسات التجارية المنتهجة في البلاد أن هذه الأخيرة لم تستطع كبح الارتفاع الرهيب لقيمة الواردات الجزائرية خصوصا تلك الكمالية وهو ما ينفي التأثير الايجابي لهذه السياسات ورغم تنوعها في التحكم في الواردات.

ولذا ينبغي على الدولة ومن أجل تجنب العجز المتزايد في الميزان التجاري الناجم بالأساس عن عدم قدرة تغطية الصادرات للواردات أن تهتم أكثر فأكثر بترقية صادراتها من جهة ومن جهة أخرى بخلق إنتاج محلي قوي قادر على تعويض العملية الاستيرادية نوعا وكما.

قائمة المصادر والمراجع:

– قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولا: النصوص القانونية

الأمر رقم 06 _04. المؤرخ في 26 نوفمبر 1963، يتضمن قانون تحديد المعاملات التجارية الخارجية، ج.ر عدد 88 بتاريخ 26 نوفمبر 1963.

الأمر رقم 78 _08. المؤرخ في 14 فبراير 1978، يتضمن قانون تنظيم التجارة الخارجية، ج.ر عدد 7 بتاريخ 14 فبراير 1978.

الأمر رقم 92 _04. المؤرخ في 11 أكتوبر1992 ، يتضمن قانون المالية لسنة 1992، ج.ر عدد 73 بتاريخ 11 أكتوبر.1992

الأمر رقم 06 _15. المؤرخ في 19 يوليو 2006، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006، ج.ر عدد 47 بتاريخ 19 يوليو 2006.

ثانيا: الكتب

– موسى سعيد مطر، باسم اللوزي ،حسام داود، التجارة الخارجية، دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان، 2001.

– يوسف مسعداوي، دارسات في التجارة الدولية، الجزائر ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.

ثالثا: الرسائل والمذكرات

– عبد الرشيد بن ديب ،تنظيم وتطور التجارة الخارجية–حالة الجزائر– أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر،2003.

رابعا: المقالات

– فلة عاشور، انعكاسات السياسة التجارية على تطور التجارة الخارجية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 24، 2012، ص487.

– قائمة المصادر والمراجع باللغة الأجنبية:

- BENISSAD M.E, Economie de développement de L'Algérie, Algérie, Office des publications universitaires, Alger, 1979.
- BENISSAD M.E, Algérie restructuration et reforme, office des publications universitaires d'Alger, 1994.